بحث محكم | قسم الفلسفة والعلوم الإنسانية | 28 فبراير 2019

تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة التونسية: خطوتين إلى الأمام وخطوة إلى الوراء؟

محمد الإمام
باحث تونسي

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2019
All rights reserved © 2019

ملخّص:

يهدف هذا المقال إلى رصد استراتيجيات الفاعلين الرئيسيين على غرار رئيس الجمهورية؛ محمد الباجي قائد السبسي، ولجنة المساواة والحريات الفردية التي طُرحت بمناسبة تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة الصادر في 12 يونيو 2018، والوقوف على تأثير السياقات في تلك الاستراتيجيات، وكيف تتفاعل المواقف والتكتيكات لمختلف الفاعلين المعنيين فيما بينهم في التعامل مع قضايا تكتسي في جزء منها أهمية خاصة في علاقة بالمعتقدات الدينية لشعب في أغلبه مسلم قضية المساواة في الميراث، أو عدم تجريم المثلية الجنسية أو زواج المسلمة بغير المسلم، إلخ. والرأي عندنا، أن اللجنة المكلفة تعاملت بذكاء مع مبادرة رئيس الجمهورية والعهدة التي أناطها بها، خاصة فيما يتعلق بضرورة احترام مخرجات التقرير النمط المجتمعي لغالبية مسلمة من الشعب التونسي، وأسست مقترحاتها لإصلاح منظومة الحريات الفردية والمساواة في القانون التونسي مستندة على القانون الوضعي، وبالأساس على النصوص والمواثيق الدولية متجردة من المرجعية الدينية في تأسيسها لذلك. أما صاحب العهدة الرئيس قائد السبسي، فلا يخلو موقفه من تذاكي على الطبقة السياسية من أحزاب سياسية وبالتخصيص حزب حركة النهضة، وأيضا جمهور الناخبين وخاصة الناخبات، أملا في ضرب عصافير عديدة بحجر واحد. وكنتيجة لذلك، تستحيل مبادرته إلى مناورة سياسية لا تستند إلى مواقف مبدئية وإنما تتحكم فيها أو تتجاذبها معطيات متعددة ومتشابكة تهيمن عليها المواعيد الانتخابية القادمة التشريعية والرئاسية في نهاية سنة 2019 من ناحية، ومن ناحية أخرى تعبر عن رغبة غير خفية في حشر اسمه في التاريخ السياسي للبلاد التونسية.

"اعتبارا لمبدأ مواكبة التشريع للسياق الزمني والحضاري ولمتطلبات الواقع المتغير، فإننا نرى من الممكن والضروري اليوم، تطوير مجلة الأحوال الشخصية في عديد المجالات طلبا لتكريس المساواة بين المواطنات والمواطنين وفق ما دعا إليه ديننا الحنيف، وما نص عليه دستورنا الجديد في فصله 21."[1]. هكذا تحدث رئيس الجمهورية التونسية محمد الباجي قائد السبسي، عندما قرر بعث لجنة الحريات الفردية والمساواة (فيما يلي اللجنة) لمراجعة التشريعات التونسية المخلّة بمبدأ المساواة بين المرأة والرجل، وكذلك تلك التي فيها مساس بالحقوق والحريات الفردية. وعبّر أعضاء اللجنة المكونة للغرض عن استجابتهم لرغبة رئيس الجمهورية التونسية والتزموا بالانتهاء من أعمالهم في غضون ستة أشهر، وأعلنت رئيسة اللجنة في 16 يناير 2018 أن اللجنة ستنهي أشغالها يوم 20 فبراير 2018[2]، لكن التقرير لم ينشر إلاّ يوم 12 يونيو 2018.[3]

و«ما إن مكّن أعضاء اللجنة الجمهور الواسع من الاطّلاع على فحوى التقرير بتنزيله على شبكة الإنترنت - وهو قرار جريء ومفيد جدا - حتى توالت ردود الفعل التي اتّخذت شكل العاصفة الهوجاء: تعالت في سياقها الأصوات المندّدة والمعترضة، والأصوات المناصرة والمتحمّسة، وبلغت حدّا من التشنّج صُنّف بمقتضاه المعترضون ضمن «المتعصبين»، بل «الدواعش» كما جاء على لسان الناطقة الرسمية باسم رئاسة الجمهورية، وصنّف المناصرون للتقرير بمقتضاه أيضا في خانة «المتفّسخين» و«أعداء الهوية»، بل «المتصهينين» كما جسّدته تدوينات فايسبوكية كثيرة.»[4] ولم تشذّ ردود الأفعال الدولية عن هذا المنوال، وكانت منقسمة أيضا بين معارض ومناصر.[5]

يهدف هذا المقال إلى رصد استراتيجيات الفاعلين الرئيسيين التي طُرحت بمناسبة تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة والوقوف على تأثير السياقات في تلك الاستراتيجيات، وكيف تفاعلت المواقف والتكتيكات لمختلف الفاعلين المعنيين فيما بينهم، معتمدين في ذلك على خلفية نظرية ترتكز أساسا على أعمال ألكسندر

---

1 الصباح نيوز، خطاب رئيس الجمهورية بمناسبة الاحتفال بالعيد الوطني للمرأة 13 آوت 2017، الموقع:

النص-الكامل-لخطاب-السبسي-بمناسبة-الاحتفال-بالعيد-الوطني-للمرأة/http://www.assabahnews.tn/article/157088

2 Babnet، لجنة الحريات الفردية والمساواة تنهي أشغالها يوم 20 فبراير 2018، الموقع:

https://www.babnet.net/cadredetail-154288.asp

3 رئاسة الجمهورية، تقرير الحريات الفردية والمساواة، 01 يونيو 2018

4 الطاهر بن يحي، قراءة نقدية تحليلية للتقرير الحدث: تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة، أسطرلاب، 2018،

http://www. astrolabetv.com/ar/-3تق-الحدث-التقرير-للتحليلية-نقدية-قراءة/?fbclid=IwAR11oQ0lT_wJR2rSoDAEGqtqt9zi-p6gWW7JeSr4MufUIQ25xpMgmMKcgf9A#_ftnref3

5 يراجع عبد المجيد الجمل، الجدل حول المساواة في الإرث بين حراس الشريعة والحداثيين في تونس والخارج، مؤمنون بلا حدود، قسم الدراسات الدينية، 11 أكتوبر 2018. الموقع:

https://www.mominoun.com/pdf1/2018-08/irt.pdf

واندت[6] (Alexander Wendt). وسنعمل على دراسة وتوضيح النقاط التالية: علاقة رئيس الجمهورية محمد الباجي قائد السبسي باللجنة والحدود التي وضعها لعهدتها، تفاعل هذه الأخيرة مع إكراهات الوكالة التي منحت لها ومدى التزامها بها، موقف الرئيس السبسي من مخرجات التقرير ومدى استعداده للانخراط في مسار حقوقي كوني في ظل مجتمع محافظ مازالت الثقافة الدينية والموروث الشعبي التقليدي مهيمنين على الجزء الأكبر منه، حضور عناصر المشهد السياسي والصراع على المواقع والمناصب ولعبة «أنا أحبك، وأنا أيضا لا أحبك» بين رئيس الجمهورية محمد الباجي قائد السبسي ورئيس حزب حركة النهضة راشد الغنوشي، دور المتحدثة الرسمية باسم رئاسة الجمهورية ومدى تفاعل أعضاء اللجنة مع الدور التاريخي المناط بهم، بعيدا عن حواشي العمل السياسوي ومناورات البلاطات. إن كل هذه العناصر أسهمت، في رأينا، في رسم استراتيجيات الفاعلين في الوضع الذي ألم بتشكيل اللجنة وإنجاز عملها وصدور تقريرها، والتي سنحاول في هذا المقال، رصدها ومن ثمة فهمها وتفسيرها.

لن تقف إذن هذه الأسطر على ردود الأفعال المشار إليها أعلاه[7]، ولن تكون مجالا لسرد وتعداد المواضيع التي جاء عليها تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة[8]، وإنما ستعمل على فهم وتفسير استراتيجيات الفاعلين الأساسيين على غرار رئيس الجمهورية ولجنة المساواة والحريات الفردية في التعامل مع قضايا تكتسي في جزء منها أهمية خاصة في علاقة بالمعتقدات الدينية لشعب في أغلبه مسلم على غرار قضية المساواة في الميراث أو عدم تجريم المثلية الجنسية أو زواج المسلمة بغير المسلم، إلخ. والرأي عندنا أن اللجنة المكلفة تعاملت بذكاء مع مبادرة رئيس الجمهورية والعهدة التي أناطها بها، وأسست مقترحاتها التي اختزلت مطالب الحقوقيين في تونس منذ عهود الاستبداد مستندة في ذلك على القانون الوضعي وبالأساس على النصوص والمواثيق الدولية متجرّدة من المرجعية الدينية في تأسيسها لإصلاح منظومة الحريات الفردية والمساواة في القانون التونسي. أما صاحب العهدة رئيس الجمهورية، فلا يخلو موقفه من «تذاكي» على الطبقة السياسية من أحزاب سياسية وبالتخصيص حزب حركة النهضة (الذي لم يعد حليفا، على الأقل في هذه المرحلة)، وأيضا جمهور الناخبين وخاصة الناخبات أملا في ضرب عصافير عديدة بحجر واحد. إلا أن استراتيجية هذا الأخير تتحكم فيها أو تتجاذبها معطيات متعددة ومتشابكة تهيمن عليها المواعيد الانتخابية القادمة التشريعية والرئاسية في نهاية سنة 2019 من ناحية، ومن ناحية أخرى رغبة غير خفية في حشر اسمه في التاريخ

6 Alexander Wendt, "Anarchy is what States Make of it: The Social Construction of Power Politics", *International Organization,* Vol. 46, No. 2 (Spring, 1992), pp. 391-425

7 يراجع أيضا، عبد السلام الزبيدي "تقرير الحريات الفردية والمساواة، جدل الفضاء الافتراضي"، تونس، منشورات سوتيميديا، غشت 2018

8 للاطلاع على تقرير اللجنة و| أو ملخص لتقريرها، تراجع الروابط التالية:

http://www.akherkhabaronline.com/uploads/FCK_files/Rapport-COLIBE.pdf | https://drive.google.com/file/d/1IUae06tOv8xNDJRXvNjuUKXuhkMSG319/view

السياسي للبلاد التونسية إلى جانب أسماء طبعت التاريخ الحديث لتونس أمثال الطاهر الحداد صاحب كتاب **امرأتنا في الشريعة والمجتمع** والزعيم الحبيب بورقيبة أول رئيس للبلاد الذي ينسب إليه فضل إصدار مجلة الأحوال الشخصية سنة 1956 إثر الاستقلال عن فرنسا وما حصلت عليه المرأة التونسية من حقوق. وبناء على ما سبق، سنخصص الجزء الأول من مقالنا هذا إلى شرح جملة الإكراهات التي تضمنتها العهدة التي أوكلت للجنة وكيفية تعامل هذه الأخيرة معها، ثم سنحاول في الجزء الثاني استقصاء جملة الدوافع الثاوية وراء مبادرة رئيس الجمهورية.

الجزء الأول: في إكراهات العهدة

إن ما ورد في الأمر الرئاسي عدد 111 لسنة 2017 مؤرخ في 13 غشت 2017 والمحدث للجنة الحريات الفردية والمساواة لدى رئيس الجمهورية غير ما ورد في خطاباته (المكتوب منها والملقى على الملأ، واللذان لا يتطابقان مع بعضهما البعض) المتعلقة بنفس الموضوع. ولذلك، بات من الضروري تحديد العهدة ومحاذيرها، لتبين كيف تفاعل معها أعضاء اللجنة.

1 ـ العهدة

إن أول ما يجب التنبيه إليه هو أن اللجنة والأعمال المناطة بعهدتها مدينة في وجودها لمبادرة رئيس الجمهورية. وقد صرّح هذا الأخير في شهر فبراير 2017 عن نيته بعث لجنة تفكير حول المساواة بين الجنسين وحول مواءمة ما ورد في الدستور التونسي لـــ 2014 في باب الحريات والمساواة مع التشريع التونسي والمجلات القانونية الجاري بها العمل في حوار خصّ به إحدى القنوات التلفزية التونسية والإذاعات الجهوية الشريكة لها مفيدا أنه «بدأ بالاستعداد في كتابة مجلة الحقوق الفردية». وتأتي هذه المبادرة حسب تعبيره في سياق ترسيخ الديمقراطية في تونس مبينا أن الدستور التونسي يضمن الحقوق الجماعية، وهذا واضح في الحق في التعبير والتظاهر وغيره، ولكن الحقوق الفردية بقيت ضحية قوانين بائدة وفي بعض الأحيان متناقضة. وأضاف في ذات السياق، أنه سيكلف شخصية وطنية ذات صيت في مجال حقوق الإنسان بتكوين لجنة خبراء والعمل على كتابة مجلة الحريات الشخصية وتمريرها للبرلمان للتصويت[9]. وقد بُثّ خطابه ذاك بمناسبة العيد الوطني للمرأة في تونس الموافق للثالث عشر من شهر غشت 2017 (أغسطس)، وورد فيه الإعلان على بعث لجنة «تتضمن نساء ورجالا لدراسة مسألة الحقوق

9 موقع قناة نسمة، الباجي قايد السبسي يعد ببعث مجلة الحريات الشخصية، 19.02.2017، على الرابط:
HTTPS://WWW.NESSMA.TV/ARTICLE/-1664الباجي-قايد-السبسي-يعد-ببعث-مجلة-الحريات-الشخصية

الفردية والنظر في المساواة في مختلف الميادين.»[10]. وأضاف مبيّنا المنهجية التي على اللجنة اتباعها، والتي تتمثل في إيجاد «الصيغ الملائمة التي لا تتعارض مع الدين ومقاصده ولا مع الدستور ومبادئه [...] وأن الإصلاحات، لا بد أن تأخذ بعين الاعتبار أن تونس دولة مدنية لشعب مسلم، مما يقتضي التقدم بتؤدة كي لا نصدم مشاعر شعب أغلبيته مسلمة»[11].

إلا أن المتأمل في منطوق الأمر الرئاسي عدد 111 لسنة 2017 المؤرخ في 13 أوت 2017 والمحدث للجنة الحريات الفردية والمساواة لدى رئيس الجمهورية[12] يستوقفه التأكيد في عناصر العهدة على ما يلي: «استناد[ا] إلى مقتضيات دستور 27 يناير 2014، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والتوجهات المعاصرة في مجال الحريات والمساواة»[13]، وهو نفس ما ذكّرت به اللّجنة في طالع الصفحة الثانية لتقريرها قائلة: «سيادة الرئيس، ترفع لكم اللجنة التي أذنتم بإحداثها... التقرير الذي كلفتموها بإعداده «حول الإصلاحات المرتبطة بالحريات الفردية والمساواة استنادا إلى مقتضيات دستور 27 يناير 2014، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والتوجهات المعاصرة في مجال الحريات والمساواة».»[14]

إن ما يبعث على التأمل هنا في صيغة التكليف هو التالي: هل تراجع الرئيس عن أخذ طبيعة الشعب التونسي المسلم في غالبيته بعين الاعتبار؟ وهل نفهم من هذا أيضا أن اللجنة قررت عدم الالتفات إلى المرجعية الدينية عند التطرق إلى المسائل المتعلقة بالمساواة في الميراث ونسخ بعض القوانين المخلة بالحريات الفردية التي يرتكز تعليلها على مرجعية دينية مفترضة؟ لقد ذهب بعض القراء إلى الجواب بالإيجاب عن هذين السؤالين حين استنتجوا «نفي ... أعضاء اللجنة الاستناد إلى المرجعية الدينية في أي وجه من وجوهها.»[15]. ولعل صياغة الفقرة المتعلقة بتأويل الفصل الأول من الدستور التونسي الذي ينص على أن «تونس دولة حرة، مستقلة، ذات سيادة، الإسلام دينها والعربية لغتها، والجمهورية نظامها» هي التي تعطي هذا الانطباع، إذ تقول اللجنة إن «الفصل الأول القاضي بأن «تونس (...) دولة (...) الإسلام دينها» قد جاء فقط لتحديد أحد عناصر الانتماء للدولة، باعتبار أن الإسلام هو دين معظم التونسيين. لكن ليس في هذا الفصل ما يخضع سلطة الدولة لأمر من فوقها، وليس فيه ما يقيد مشيئتها في سن القوانين بغير

10 الصباح نيوز، المرجع السابق

11 خطاب رئيس الجمهورية المتلفز 13 آوت 2017، دقيقة 22: 53، الموقع:

https://www.facebook.com/Presidence.tn/videos/1544920525565999/

12 أمر رئاسي عدد 111 لسنة 2017 مؤرخ في 13 آوت2017، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، 15 أوت 2017، عـدد 65، ص.2594

13 نفس المرجع.

14 رئاسة الجمهورية، 01 جوان 2018، ص 2

15 الطاهر بن يحي، مرجع سابق.

إرادتها». وتبعا لذلك، تستنتج اللجنة «أن الفصل الأول من الدستور لا يحمل ولا يمكن تحميله موقفا معاديا لمبدأ المساواة، ولا يمكن البتة تفسيره أو تأويله على أن فيه مناوأة للتمييز أو ما قد يشل سعي الدولة، ويغلّ إرادتها لإقرار المساواة بين الجميع.»[16]

إن هذه القراءة التي قدمتها اللجنة للفصل الأول من الدستور في خصوص العبارة الواردة فيه أن «الإسلام دينها» قد تكون مجانبة للصواب في تقديرنا؛ وذلك لعدة اعتبارات: فالقول إن ذلك يحيل فقط إلى عملية توصيف للمجتمع يبدو تبريرا واهيا، إذ لا يمكن تصور أن المجلس القومي التأسيسي لسنة 1956 الذي وضع أول دستور للبلاد بعد الاستقلال عن فرنسا، والذي قام بصياغة الفصل الأول من دستور 1959 الذي تمت المحافظة عليه بحَرفيته في دستور 2014 قد طرح الموضوع بهذا الشكل وآل على نفسه فقط مهمة توصيف المجتمع التونسي، باعتباره مجتمعا مسلما. ثانيا، كل العبارات الأخرى في هذا الفصل لها تداعيات سياسية ومؤسساتية وتشريعية. فـ «الجمهورية نظامها» تحيل بالأساس على فكرة استبعاد الملوكية كنظام حكم و«العربية لغتها» تجعل من العربية اللغة الرسمية للدولة مما يفضي إلى أن العربية هي الأصل في تحرير النصوص الرسمية، وأنه في حال اختلاف مع ترجمات لنصوص قانونية يُعتمد فقط النص العربي مرجعا. فلماذا نستثني استتباعات مؤسساتية أو تشريعية على عبارة «الإسلام دينها»، والحال أنه بالنظر إلى النظام السياسي والقانوني التونسي كما يتجلى في المجلات القانونية، سواء مجلة الالتزامات والعقود أو مجلة الأحوال الشخصية أو المجلة الجزائية، نقف كما وقفت اللجنة على قوة حضور المرجعية الإسلامية. وقد لا يفهم معنى عبارة الإسلام دينها خارج السياق الذي كتب فيه دستور 1959 وثقافة وشخصية الفاعلين السياسيين في تلك الفترة. فقد تميز مثلا موقف الحبيب بورقيبة بالكثير من التذبذب في هذه المسألة، فضلا عن تأثير الصراع الهووي/السياسي داخل الحزب الحر الدستوري، (الحزب الذي قاد النضال ضد الاستعمار وبناء دولة الاستقلال) وحول السلطة، إلى جانب وجود تيار فكري سياسي يدفع إلى حذف العبارة أصلا من الفصل الأول وغيرها من العناصر التي لا يتسع المجال للخوض فيها بعمق هنا. إذن، فقد جعلت طبيعة السياق في تلك المرحلة استتباعات لعبارة «الإسلام دينها» حافظت فيها الدولة على دور محوري في التدخل وإدارة الشأن الديني وتوظيفه في الشأن العام.

ويلاحظ المتأمل في تقرير اللجنة أنه لم يستتبع قراءتها للفصل الأول استبعاد مطلق للموروث القانوني المحسوب على المرجعية الدينية كما يمكن أن ننتظر، وإنما بدت هذه القراءة بمثابة إعلان نوايا منهجية ستعمل في إطاره وتحاول استقطابه لخدمة مشروعها دون التقيد الكامل به. ولذلك، على خلاف ما بدا للكثيرين لا نرى أنّ رئيس الجمهورية تراجع عن موقفه الذي عبر عنه في تصريحه الأول حول نيته بعث

16 رئاسة الجمهورية، مرجع سابق، ص 132

لجنة والحدود التي وضعها لمهمتها، ولا أن اللجنة قد انزاحت عن العهدة التي أوكلت لها. كل ما في الأمر حسب اعتقادنا، أن الرئيس كما لجنته يحركهما هاجس التريث أو ما عبر عنه الرئيس «بالتقدم بتؤدة» أو كما يحلو له دائما التذكير بسياسة المراحل للرئيس الراحل الحبيب بورقيبة، وهو ما ورد في خطابه في 13 غشت 2017، حين أعلن أنه «أصبح اليوم من المطلوب، ومن الممكن، تعديل قانون الأحوال الشخصية المتعلق بالإرث بصورة مرحلية متدرجة حتى بلوغ المساواة التامة بين الرجل والمرأة»[17] على أن الخلفية التي يتحرك على أساسها رئيس الجمهورية تأخذ فيها الحسابات السياسية حيّزا كبيرا قد لا يدخل بالضرورة في حسابات أعضاء اللجنة.[18]

لقد راعت اللجنة رغبة باعثها في توخي التمشي الحذر دون أن يمنعها ذلك من طرح القضايا الخلافية واقتراح بدائل تقطع مع التشريعات المخالفة للنواميس العالمية لحقوق الإنسان، والتي يعتقد خطأ أو صوابا أن لها مرجعية دينية. ولم ترم اللجنة الخروج عما سطره لها باعثها، ولئن أصدعت بمقترحات تعبر عن قناعاتها، فإنها قدّمت مقترحات في نفس المواضيع لا تعبر عن موقفها، وإنما آخذا بعين الاعتبار موقف وعهدة رئيس الجمهورية التي كلفهم بها، وهي مقترحات تحافظ إلى حد ما على بعض المؤسسات الموروثة من النظام القانوني السابق، ولم تقترح إزالتها. فلقد قدّمت اللجنة في موضوع الإرث مقترحين؛ يقضي الأول بالمساواة التامة، وهو المقترح الذي تفضله. أما المقترح الثاني، فيترك حرية المُورّثِ عدم تطبيق المساواة على أن ينصص على ذلك بحجة رسميّة قبل مماته[19]. وكذلك بخصوص موضوع المثلية الجنسية، فقد قدّمت بخصوصه اللجنة مقترحين؛ يتمثل الأول في إلغاء جريمتي اللواط والمساحقة المنصوص عليهما في الفصل 230 من المجلة الجزائية التونسية، وهو ما تفضل، في حين يُبقي المقترح الثاني على الجريمة، لكنه يقترح تغيير العقاب وتعويض السجن بغرامة مالية[20]. ومما لا شك فيه، أن اللجنة لم تكن لديها خيارات كثيرة. فإمّا أن تنصاع لرؤية باعثها، أو أن تخرج عنها. ويبدو أن الحل الذي تبنته مكنها من التعبير عن تطلعات أغلب أعضائها وطيف واسع من مكونات المجتمع المدني وتوقهم لاستبعاد مؤسسات قانونية تتعارض مع منظومة حقوق الإنسان الكونية، فطرحت مثلا إلغاء الفصل 230 من المجلة الجزائية الذي يجرم المثلية الجنسية، وفي نفس الوقت احترمت العهدة بأن تركت مجالا للأحكام القديمة لتواصل وجودها بالإبقاء على جريمة اللواط والمساحقة، ولكن بتخفيف العقوبة تماشيا مع توجيهات باعث اللجنة بألاّ تكون مخرجات التقرير صادمة للمشاعر الدينية لمعظم الشعب المسلم من التونسيين. وبهذه الطريقة، أمكن للتقرير أن يرى النور

17 خطاب رئيس الجمهورية 13 آوت 2017، المرجع السابق.

18 انظر الجزء الثاني من هذا المقال.

19 رئاسة الجمهورية، المرجع السابق، ص. 189

20 رئاسة الجمهورية، المرجع السابق، ص. 208

ويثير النقاش ويحرك السواكن، وليس مهمّا من كان يعارضه وينقده أو يسانده ويدافع عنه، فالأهم، في رأينا، أنه لم يوار عن الأنظار ولم ينته في سلة المهملات.

وقد تضّمن تقرير لجنة الحريات والمساواة مقترح مشروع قانون أساسي متعلق بمجلة الحقوق والحريات الفردية ومقترح مشروع قانون أساسي يتعلق بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وبين الأطفال، وأكد محرروه أن منهجية عمل اللجنة مكنتها «من الوقوف على حالة من التناقض بين ما تعلنه النصوص العليا مجسّمة في الدستور والاتفاقيات الدولية من جهة، وما هو موجود في القانون من جهة أخرى، وهي حالة لا يمكن للقانون التونسي أن يستمر على تحملها، حتى تكون علوية القانون علوية فعلية.»[21] إلاّ أن المتأمل في التقرير يلاحظ عدم اقتصاره على مصادر القانون الوضعي، وإنما سوّق في القسم المتعلق «بالمقاربة الاجتماعية والدينية» لفكرة عدم التعارض بين المرجعية الدينية، وبين الحريات الفردية والمساواة. هذا التمشي يطرح بالضرورة مسألة الانسجام بين مختلف محتويات التقرير.

2 ـ في الانسجام الداخلي للتقرير

يعيب البعض من الدارسين على التقرير عدم الانسجام، إذ يشير الطاهر بن يحيى مثلا إلى عدم «الانسجام بين ما ورد في المقدمة العامّة التي ضبطت المحددات المنهجية، وما ورد في الجزء الأول المتعلق بالحريات والجزء الثاني المتعلقة بالمساواة. فالمقدمات المنهجية تتحدث عن قراءة مقاصديّة للإسلام في حين تشيع في القسمين المكوّنين للتقرير اقتراحات مهمّة ينفي من خلالها أعضاء اللجنة الاستناد إلى المرجعية الدينية في أي وجه من وجوهها». لذلك، يستنتج وجود ازدواج «في المرجعية افتقد إلى التّكامل والتّعاضد»[22]. وستتكرر هذه الملاحظة مرّات عدّة في الكثير مما كتب حول هذا التقرير لتبرز ما يعتبره البعض تناقضا بين ما ورد من مقترحات تعبر عن رأي اللجنة وفيها قطع تام مع الأحكام التي يفترض أن لها جذور دينية، سواء كانت في النص القرآني أو في الشريعة الإسلامية، وبين التأسيس لذلك القطع من داخل السردية الدينية. ولا مراء في أن المقدمات المنهجية للتقرير ركنت إلى المرجعية الدينية الإسلامية ومقاصدها للتأسيس لمقترحات تفتح منفذا لإقرار قواعد مختلفة ومنفتحة في مجال الحريات الفردية والمساواة. واستأنست في ذلك بسرديات وتجارب تعود إلى القرن التاسع عشر وإلى إصلاحات الملك أحمد باي الذي أصدر أمرا بمنع الرق في تونس سنة 1846 وإلى الطاهر الحدّاد مؤلف كتاب امرأتنا في الشريعة والمجتمع الصادر سنة 1930[23]، والذي كان من أشد المدافعين عن المساواة بين المرأة والرجل بقدر ما كان من أشدّ المدافعين عن الحقوق الاقتصادية

21 رئاسة الجمهورية، المرجع السابق، ص. 131

22 الطاهر بن يحي، المرجع السابق.

23 الطاهر الحداد، امرأتنا في الشريعة والمجتمع، الدار التونسية للنشر النشرة الثالثة، 1977

والاجتماعية للعمال، والذي انتحى نفس المنحى لتأسيس القطع مع التقاليد المخالفة للحقوق والحريات مستندا في ذلك إلى مرجعية دينية إسلامية. لذلك، لم يكن مفاجئا رجوع اللجنة إلى فكر الطاهر الحداد وتثمينها لما ناضل من أجله في بدايات القرن العشرين، باعتباره سلطة فكرية وأدبية ذات مرجعية دينية وحقوقية كونية في نفس الوقت. إلا أن اللجنة انبرت في باقي أقسام التقرير للتأسيس على مرجعيات القانون الوضعي بدءا بدستور 2014 فركزت محوريا على النصوص والمواثيق الدولية وتركت جانبا المأثور الفقهي والديني. ولعلّ ذلك ما لم يستسغه المناصرون والمعارضون لتقرير اللجنة على حد السواء في هذا التمشي. فأما المناصرون، فقد انقسموا إلى قسمين: قسم يرى أنه ما كان على اللجنة الاتكاء على المرجعية الدينية مطلقا لاعتقادهم في تعارضها المبدئي مع قيم حقوق الإنسان الكونية، وأنه كان الأحسن بها الابتعاد عن هكذا تلفيق لم يكن توفيقا إذ تشير آمنة الرميلي إحدى الممثلات لهذا الرأي قائلة حول التقرير: «فالمقدّمة بقيت تتحرّك في أفق دينيّ بالدّرجة الأولى، ورُدّت فيها كلّ مسائل الحرّيات الفرديّة والمساواة الرّاهنة إلى وجودٍ مسبق لها في القرآن وفي السنّة وفي أدبيّات الصّحابة؛ في تدليل واضح على إيمان التّقرير بدور الدّين في بناء المجتمعات وحراسة قيمها الجامعة وتحقيق وحدتها ... ولعلّ أخطر ما جاء في هذه المقدمة الإغراق في تمجيد السلف ووضعه موضع المنظومة المثالية المتعالية عن التاريخ والواقع»[24]. أما القسم الثاني، فيرى أن اللجنة لم توفق في مزاوجة المرجعية الدينية مع مرجعية القانون الوضعي. فـ «تقديم مقترحين اثنين؛ أحدهما يستند إلى خلفية وضعية مدنية، والآخر إلى خلفية دينية فقهية يثير دون شكّ مسألة ازدواج المرجعية. وازدواج المرجعية أمر ممكن لو عمل أعضاء اللجنة على التوفيق بينهما، أو البرهنة على ما في «الحكمة الدينية» و«الحكمة العقلية» من تكامل وانسجام و«اتّصال» بعبارة ابن رشد. والأمر لم يكن كذلك، بل كان على العكس من ذلك»[25]. أما جمهور المعارضين، فاكتفى باعتراض مبدئي واحد مفاده أنه لا تأويل في ظل النصوص القطعية.

والرأي عندنا، أن هذه المآخذ من الشقين تغلب عليها قلة التروي والقراءة التي تعزل تقرير اللجنة عن السياق العام الذي تنزّل فيه عملها. فالذين يعيبون عليها الاتكاء على المرجعية الدينية يغفلون أوّلا، إكراهات واقع المجتمع المحافظ دينيا المهيمن في تونس وثانيا، لا يعيرون اهتماما إلى طبيعة العهدة التي أوكلت للجنة وما تقتضيه من إكراهات وردت في تكليف رئيس الجمهورية والقاضية بعدم التصادم مع دولة معظم شعبها مسلم وثالثا، لا يبدو أنهم واعين بأن مقاربة صدامية مع المجتمع وتقاليده والمؤسسات الدينية المحافظة لن يكون مآلها إلا رمي التقرير في سلة المهملات، وإرجاء الأمر إلى وقت لاحق وبالتالي صرف النظر عنه.

24 آمنة الرميلي، حول تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة، جريدة الشروق أون لاين، 28-08-2018. الموقع:
http://www.alchourouk.com/article/الدكتورة-آمنة-الرميلي-تكتب-لـ-الشروق-أون-لاين2--2تقرير-لجنة-الحريات-الفردية-والمساواة-نظرة
25 الطاهر بن يحيى، المرجع السابق.

أما التصريحات العلنية لباعث اللجنة رئيس الجمهورية حول ضرورة القطع مع الإسلام السياسي، فقد لا تعدو أن تكون من قبيل المناورة السياسية لاستمالة القاعدة الانتخابية لأنصار الحزب الدستوري وأنصار الزعيم الراحل بورقيبة في الانتخابات القادمة. وأخيرا وليس آخرا، لا يبدو أنهم يقدّرون مجهود اللجنة حقّ قدره ويثمنون منزعها البراغماتي في تحريك السواكن؛ فقد كان لها شرف محاولة زعزعة المعبد وسدنته؛ إذ لأوّل مرة يطرح فيها تقرير صادر عن لجنة مكلفة من رئاسة جمهورية دولة من العالم العربي المسلم مسألة المساواة بين الأطفال الطبيعيين والأطفال الشرعيين والمساواة بين الجنسين، ويقترح رفع حجر زواج التونسيات بغير المسلمين ويدفع إلى عدم اعتبار المثلية الجنسية جريمة وتحرير العلاقات الجنسية الرضائية من دائرة الجزر القانوني. وهو بهذا المعنى، «سبق عظيم لتونس أن يقع فيها إطلاق مشروع إصلاحات خاصة بالحريات الفردية والمساواة. فهو سبق في محيطنا الحضاري والجغرافي»[26] لم يفت مقررو اللجنة الإشارة إليه، والتنويه بقيمته، وقد كانوا مصيبين في ذلك في رأينا.

وأمّا من عاب على اللجنة عدم توفقها في «البرهنة على ما في «الحكمة الدينية» و«الحكمة العقلية» من تكامل وانسجام و«اتّصال» بعبارة ابن رشد»[27] فنظنهم أنهم لم يتمعنوا في التقرير مما لم يمكنهم من استنتاج أن واضعيه لم يقفوا على رؤية واحدة، بل عدّدوا مواردهم المنهجية، فذكروا «أن الإسلام يستحث على إعمال العقل والحكمة»[28] ثم استنجدوا بفنون المنطق مدللين على أنه «ما دام الأصوليون يقولون إن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما، وبما أن العلة في التمييز بين الإخوة هي واجب الإنفاق للذكر، فقد لزمت التسوية اليوم؛ وذلك لانعدام علة التمييز التي هي الإنفاق»[29] واستذكروا دائرة عهدتهم وتوجيهات الرئيس الواردة في خطابه حول ضرورة عدم التعارض مع الدين ومقاصده، فتساءلوا كما تساءل من قبلهم الطاهر الحدّاد «هل نقف عند ما جاء به الإسلام أم نتطلع إلى ما جاء من أجله؟»[30] فقضوا بـ «الأخذ بعين الاعتبار مقاصد الإسلام، باعتباره أحد مقومات الشخصية»[31]؛ ثم انتهوا باسترجاع البعد التاريخي للمجتمعات والدين، إذ على حد تعبيرهم «لا يفهم الإسلام خارج إطاره التاريخي، وحتى يكون مواكبا باستمرار للمتغيرات المستمرة ... ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تنزيل مقاصد الإسلام على الواقع المعيش بهدف الارتقاء به نحو قيم العدل والمساواة والحرية التي هي جزء أساسي من هذه المقاصد»[32]؛ ثم ضربوا مثلا لمقاربتهم المنهجية

26 رئاسة الجمهورية، مرجع سابق، ص. 2
27 الطاهر بن يحي، المرجع السابق.
28 رئاسة الجمهورية، مرجع سابق، ص. 17
29 نفس المرجع، ص. 14
30 نفس المرجع، ص. 20
31 نفس المرجع، ص. 11
32 نفس المرجع، ص. 20

في خصوص المساواة في الميراث، واستخلصوا أنه «يمكن تعديل قواعد الإرث لتحقيق المقصد القرآني للعدل والمساواة.»[33]. أما رافضو التقرير، فتولت اللجنة الردّ عليهم استباقا باعتبار أن حججهم أو حجتهم الوحيدة معروفة، وهي أن أحكام الميراث قطعيّة وعليه لا اجتهاد مع النص، فضربت أمثلة عديدة في تاريخ الدولة الإسلامية خرج فيها الحكام عن النص القرآني جلبا للمصالح ودرءا للمفاسد على غرار سيرة الخلفاء الراشدين الأربعة، واستشهدت كذلك باجتهادات فقهية عديدة[34] لتردّ عليهم وتؤسس للتعديلات المزمع إدخالها على التشريعات التونسية.

إجمالا، تحرك التقرير في أفق مشحون سياسيا وحضاريا وإقليميا زادته إكراهات العهدة الرئاسية تعقيدا، فكان الخيار شبيها بتكتيك لينيني على نحو خطوتين إلى الأمام وخطوة إلى الوراء مكّنهم من ناحية من وضع ترسانة إصلاحات مبنية على القانون الوضعي بما يشمله من القيم السامية للمنظومة الكونية لحقوق الإنسان والتوجّهات المعاصرة في مجال الحريّات والمساواة، والتي تقتضي «التطرّق إلى بعض المنظومات الوطنية المتقدّمة لحقوق الإنسان، وليس فقط المنظومات الدولية»[35]؛ ومن ناحية أخرى محاولة تأصيل الحريات الفردية والمساواة في المرجعية الدينية وعدم القفز على الأفق الذي تتحرك فيه اللجنة. تلك هي عناوين الخطوتين إلى الأمام. أما عنوان الخطوة إلى الوراء، فكان أن قدّم التقرير في المسائل الخلافية شديدة الحساسية كالمساواة وحرية العلاقات الجنسية غير النمطية والمثلية الجنسية مقترحات مبنية على خيارين ينسف أولهما المؤسسات القائمة، في حين يبقى الثاني على الحالة الراهنة كما هي، أو يعدّلها نسبيا باقتراح تقليص ما فيها من غلوّ. وعلى هذا الشكل، اقترح في خصوص عقوبة الإعدام خيارا أولا يقضي بإلغائها، وخيارا ثانيا يبقي عليها حصريّا في الحالات التي نجم عن الجريمة موت. وكذلك فعل مع مسألة المثلية الجنسية باقتراح خيار إلغاء المادة 230 من المجلة الجنائية التي تجرم العلاقات المثلية الرضائية وخيار ثان يبقي على الجريمة، لكنه يقضي باستبدال عقوبة السجن بغرامة مالية. وبنفس الأسلوب، سيقترح خيار المساواة التامة في الميراث إلى جانب خيار ترك حرية الاختيار للمُورّث أن يختار كيفية قسمة تركته بين أبنائه وبناته، إما منظومة المواريث القائمة على التمييز ضد المرأة والمتفقة مع معتقداتهم الدينية، وإما منظومة مواريث قائمة على المساواة بين الجنسين.

وكما أسلفنا، لا نجد هذا التمشي معيبا خاصة فيما يتعلق بمسألة الميراث، إذ يظل تعبيرا عن تمش ثوري في مجال تكريس حرية المعتقد والضمير في ظل دولة مدنيّة. ومهما يكن من أمر، فإن مقرري اللجنة لم

33 نفس المرجع، ص. 14

34 لمزيد التفاصيل حول الأمثلة الواردة يراجع: رئاسة الجمهورية، المرجع السابق، ص. 17- 20

35 وحيد الفرشيشي، «تونس» وضعت تقريرا مميزا حول الحريات الفردية والمساواة: أي حريّات للجمهورية الثانية في ظل «التوجّهات المعاصرة لحقوق الإنسان»؟، المفكرة القانونية، 18 جوان 2018. الموقع: http://legal-agenda.com/article.php?id=4564#_ftn6

يتخلفوا عن الإفصاح عن خياراتهم في ضرورة إقرار المساواة وإلغاء الفصل 230 من المجلة الجزائية ومطالبتهم الصريحة بإلغاء النصوص المتعلقة بتحجير الإفطار العلني في شهر رمضان وعملوا على تحصين الحريات الفردية من كل غلو مبني على اعتبارات دينية، وذكّروا بنسبية القيم وتعدّديتها، ثم تركوا الأمر لصاحب العهدة في تحديد مصير التقرير ومقترحاته.

الجزء الثاني: في دوافع مبادرة رئيس الجمهورية

لم يتحرك الرئيس الحالي منذ توليه رئاسة الجمهورية للولاية الممتدة بين 2014 و2019 للقيام بأية مبادرة نحو تحقيق المساواة في الإرث بين المرأة والرجل، بل بالعكس كلفه تحالفه مع حزب ذي خلفية إسلامية، وهو حزب حركة النهضة، الحائز على تسع وستين مقعدا في برلمان يضم مائتين وسبعة عشر مقعدا، أفول نجوميته عند معشر ناخبيه من النسوة، بعد ما اعتبروه طعنة في ظهر من صوتن له بكثافة في انتخابات 2014، وكنّ وراء وصوله إلى كرسي الرئاسة في قصر قرطاج. ويبدو أن ما أقدم عليه رئيس الجمهورية من بعث للجنة لا يشذّ عن عادات الممارسات السياسية في الدول الديمقراطية، حيث إن أهم الإجراءات التي من شأنها تعبئة الخزان الانتخابي عادة ما تترك إلى آخر مراحل الولاية المنتهية تحضيرا للولاية التي تليها. فمبادرة الرئيس السبسي تحاكي هذا المنوال، إذ انطلقت بالتعبير عن الرغبة في القطع مع حركة النهضة وتقديم مقترح المساواة لاسترجاع نسائه قبل سنة ونيف من موعد الاستحقاقات الانتخابية القادمة. وقد يكون وضع حزب حركة النهضة في مأزق وإحراجها أمام قواعدها المتديّنة، وأمام الرأي العام الحداثي التونسي أحد الشروط الممهّدة للنجاح انتخابيّا؛ إلا أن الترشّح والفوز يظلان رهينيْ شروط أخرى ربما لا تتوفر، وفي هذه الحالة سيكتفي الرئيس السبسي بشرف نَسَبَهُ لنفسه وهو تخليد اسمه كصاحب سبق تاريخي عظيم في مجال حقوق المرأة، خصوصا في السياق الجغرافي والحضاري والإقليمي لتونس، وهو ما سنتطرق إليه في مبحثنا الثاني.

1 ـ وضع النهضة في مأزق

عندما تواترت الأخبار عن عزم رئيس الجمهورية تقديم مقترح المساواة في الإرث، غادر راشد الغنوشي رئيس حزب حركة النهضة إلى خارج البلاد، وضَمن بذلك عدم الحضور في شهر غشت (أغسطس) خطاب رئيس الجمهورية بمناسبة عيد المرأة، وبذلك تجنب الإحراج أمام قواعده التي من المؤكد أنها كانت ستلومه على عدم مقاطعة خطاب الرئيس، وعبّر بطريقة تتجنّب الإعلان المباشر عن رفضه المبادرة الرئاسية. وقد كانت أول همزة صوبها في اتجاه حزب حركة النهضة رئيس الدولة في خطاب كان قد ألقاه سنة 2017

تمثلت في إلماحه إلى مقترح حزب حركة النهضة أثناء إعداد دستور 2014 بجعل المرأة مكمّلا للرجل[36] مبطنا بذلك رفض النهضة لمبدإ المساواة بين الرجل والمرأة. وقد كان خطاب 13 غشت 2018 أكثر وضوحا في تسديد اللكمات إلى حزب حركة النهضة، إذ ما انفك باعث اللجنة عن التذكير بأن المرجعية الوحيدة الواجب اعتمادها هي الدستور التونسي لـ 2014 الذي ظل يرفعه ويلوح به بيده، ويحيل إليه طيلة خطابه في صورة تذكرنا (عن قصد أو غير قصد) برفع المصاحف لتحكيم القرآن فيما اختلف فيه المسلمون الأوّل شديد الاختلاف. فبجرة قلم، حسم رئيس الجمهورية أمر المادة الأولى من الدستور بنزع جلباب الدين عن الدولة، واعتباره التنصيص على الدين في هذه المادة ليس غير وصف لغالبية الشعب التونسي، ثم يذكّر بالفصل الثاني من نفس الدستور الذي يؤكد أن تونس دولة مدنيّة تقوم على المواطنة وإرادة الشعب وعلوية القانون. إثر ذلك، اقتبس من سير الخلفاء الراشدين والحركة الإصلاحية في تونس ما سوّغ له أن يستنتج وجوب تغيير أحكام مجلة الأحوال الشخصية، إذ ورد في كلامه «ليست لنا علاقة بالدين أو بالقرآن أو بالآيات القرآنية، نحن لنا تعامل مع الدستور، وأحكامه آمرة. نحن في دولة مدنية والقول إنّ مرجعية الدولة التونسية هي مرجعية دينيّة هو خطأ وخطأ فاحش». وأضاف «أن تكون غالبية الشعب التونسي مُسلمةً، مثل ما ورد في الفصل الأول من الدستور، فذلك لا يعني أن مرجعيَّةَ قوانينِ الدولة دينية، وإلاَّ كان لزامًا علينا عندها تطبيق النص الديني الصّريح في قطع اليد عند السرقة ورجم الزاني والزانية واسترقاق البشر وامتلاك الجواري وغيرها من الأحكام التي لا يمكن اليوم تبنيها في المجتمعات الحديثة والدُّولِ المدنية التي تكمنُ قوتها في احترام معتقداتِ أفرادها بأن تكفلَ لهم حرية المعتقد والضمير وحقَّ ممارسةِ ذلك في ظلِّ حماية القانون والتزام الدولة بسلطته.»[37] ومباشرة إثر ذلك، اقترح رئيس الجمهورية أن تفرد مسألة المساواة بقانون يقع التصويت عليه في مجلس النواب.

وبعد موجة تصفيق كبير من الحاضرين، أعلن أنه بوصفه رئيس كل التونسيين، لا بد أن يحترم مشاعر الذين لهم مرجعية دينية تطبيقا لقاعدة حرية الضمير والمعتقد؛ ولذلك قرّر أن يترك لهم خيار عدم الالتزام بالمساواة على أن يختار المورّث ذلك قبل مماته، وأن يترك وصية مكتوبة في الغرض تعبّر عن رغبته. وعلى هذا الأساس، تصبح المساواة هي القاعدة وعدم المساواة الاستثناء. في الحقيقة، على الرغم من أنّ هذا الاقتراح يمثل خطوة للوراء وتراجعا، فإنه لم يلق تجاوبا إيجابيا من طرف حزب حركة النهضة وأوقع قيادته في الارتباك، وقد بدا ذلك واضحة في علاقتها بقواعدها والمتعاطفين معها. وهذا الارتباك جاء في شكل رسالة لم يكشف الحزب عن محتواها أرسلها مباشرة إلى رئيس الجمهورية الذي التزم بدوره بعدم

36 الخطاب المتلفز لرئيس الجمهورية 2017، دقيقة 20: 50، المرجع السابق.

37 خطاب رئيس الجمهورية في 13 غشت 2018، Avant Première،
http://avant-premiere.com.tn/ar/الخطاب-الذي-لم-يقرأه-الباجي-قايد-السبس/

الإفصاح عن مضمونها وطلب من حزب حركة النهضة أن يتولى نشرها. ولمزيد إحراج الحزب الذي أعلن أنه فصل بين الجانب الدعوي الديني والجانب السياسي المدني في نشاطه وعمله، وأنه تحوّل إلى حزب مدنيّ وطني يلتزم بمقتضيات الدستور التونسي يؤمن بالحريات وحقوق الإنسان وفق معناها الكوني كما ورد في الدستور، كشف رئيس الجمهورية أن كتاب حزب حركة «النهضة» الذي أرسل إليه تضمن تحفظات «على هذه المسألة بالذات»، ويقصد المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة. وفي ردّة فعل على خطاب رئيس الجمهورية، أكّد الناطق باسم حزب حركة النهضة أن «تونس دولة مدنيّة لشعب مسلم، والحديث عن مدنيّة الدولة لا يتعارض مع الالتزام بتعاليم الدين الإسلامي، لافتا إلى أن مجلّة الأحوال الشخصيّة تتبنى أحكام الشريعة الإسلامية للإرث منذ عام 1956، ولم يدع أحد تعارض تلك الأحكام مع مدنيّة الدولة التونسية، مضيفا أن حركة النهضة ستظل وفيّة للهوية العربية الإسلامية»[38] وأضاف أيضا أنه «بمجرّد وصول المقترح، سيتم دراسته في ضوء دستور 2014، وخصوصا المادة 146 منه التي تؤكد أن الدستور التونسي فصوله تفسر بعضها البعض، ومن ثم فالفصول الخاصة بالمساواة بين المرأة والرجل، تفسّر في ضوء المواد الخاصة بالهوية العربية الإسلامية لتونس، لافتا إلى أن الدستور ينصّ في الفصل الأول منه على أن «تونس دولة حرة، مستقلة، ذات سيادة، الإسلام دينها، والعربية لغتها، والجمهورية نظامها»، كما ينص في الفصل الـ 39 منه على أن «تعمل الدولة على تأصيل الناشئة في هويتها العربية الإسلامية وانتمائها الوطني، وعلى ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها»، لافتا النظر في نفس الوقت إلى أن الفصل الـ74 منه الخاص بشروط الترشح لرئاسة الجمهورية ينص على أن يكون «الترشح لمنصب رئيس الجمهورية حق لكل ناخبة أو ناخب تونسي الجنسية منذ الولادة، دينه الإسلام»[39]. ويؤكد هذا التصريح بوضوح الموقف الأغلبي لحزب حركة النهضة، ويُرجع النقاش حول الفصل الأول من الدستور إلى خانته الأولى، إلا أن رئيس حركة النهضة راشد الغنوشي لم يكن بنفس الوضوح، إذ اعتبر من ناحية أن المساواة أمر لا جدال فيه، وأن الحركة صوتت لفائدة التناصف، ولكنه أشار من ناحية أخرى، إلى أن لكل مجتمع خصوصياته التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار. أما فيما يخصّ الإرث، فشدّد على أن المبدأ هو الحرية والمُورّث ينبغي أن يكون حرّا في التصرّف في أمواله. فمن يريد إعمال المساواة، فله ذلك ولكن المجتمع التونسي محافظ واستطلاعات الرأي تفيد أن الأغلبية تميل إلى المحافظة على النظام القديم لأحكام الميراث ونحن مع الحرية.[40] لكن يظل هناك، مع ذلك، لبس قائم فعن أية حرية يدافع رئيس حزب حركة النهضة؟ هل

38 سبوتنيك، الخميري: تونس دولة مدنية لشعب مسلم والمساواة في الإرث تخالف الدستور، الموقع:

https://arabic.sputniknews.com/arab_world/201808181034716254-/الخميري-تونس-المساواة-الإرث-شعب-مسلم-دستور

39 نفس المرجع.

40 حوار راشد الغنوشي مع جريدة Le Parisien، 29 نوفمبر 2018. الموقع:

http://www.leparisien.fr/international/tunisie-ennahdha-a-vote-les-lois-instaurant-la-parite-29-11-2018-7956261.php

هي حرية إعمال قاعدة المساواة في كل شيء بما في ذلك المساواة في المواريث أم حرية الالتزام بالأحكام الشرعية، وبالتالي عدم المساواة؟ أم حرية الاختيار في المطلق؟ لولا الجملة الاعتراضية التي تذكر أن أغلبية المجتمع مع عدم المساواة في الإرث، لسلمنا أن الغنوشي يدافع فعلا على حرية الاختيار في المطلق، ولذلك يبدو لنا أنه أقرب إلى حرية اختيار عدم المساواة، وأنه إذا كان لا بد من احترام حرية اختيار نظام المساواة، فلا يجب عندئذ إقصاء حرية اختيار عدم المساواة وجعلها الاستثناء كما وردت في مقترح اللجنة. لهذا السبب، اعتبرنا أن رئيس الجمهورية أراد أن يدفع بالنهضة للكشف عن حقيقة التزامها بمدنية الدولة ومدى انضباطها للمنظومة الوضعية وفقا للدستور والمواثيق الدولية من ناحية، ومن ناحية أخرى أن يعمّق الانشقاق بين قياديها وأن يحرجها أمام قواعدها والمتعاطفين معها، إن هي سلمت وقبلت بمقترحه. وفي الحقيقة، لم يكن الرئيس السبسي ينتظر جوابا من حزب حركة النهضة، لأنه أجاب مكانه وقرّر أن هذا الحزب يقف ضدّ المساواة في الإرث. وهذا ما أكّدته في الواقع مستشارته الأستاذة سعيدة قرّاش، حين كشفت علنا عن فحوى الكتاب الذي أرسله حزب حركة النهضة لرئيس الجمهورية قائلة، إنّ حركة النهضة عبّرت عن عدم موافقتها على مقترح المساواة.[41] وفي نفس السياق، دعا رئيس الجمهورية حركة النهضة إلى الاستئناس بالتجربة التركية قائلا: «إنّنا لا يمكن أن نقف ضدَّ هذا التوجه، والحال أن بعض الدول المُشهِرَةِ لانتمائها الديني كتركيا مثلاً تُطبِّقُ نظام المساواة في الإرث منذ العشرينيات ولم تَمَسَّ منه حتى عند تغيُّر النظام السياسي فيها.»[42] ولمزيد تعميق ورطة الحركة ذكّر أن «مصادقة النواب في مجلس النواب التونسي يوم 23 مايو 2018 على انضمام تونس لبروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة وبتصويت كل الحساسيات السياسية فيه دون تسجيل أيِّ رفض له، والذي نصَّ بصريح العبارة في فصله 21 على حق المرأة في الميراث من ممتلكات العائلة، مثلها مثل الرجل وبشكل منصف وعادل، وفي هذا خيرُ دليلٍ على تشبُّعِ النواب بالدستور نصًا وروحًا.»[43] وإمعانا في المناورة، قدّم رئيس الجمهورية نفسه كنصوح لحركة النهضة مثمنا جهودها في الإصلاح والتحول من حزب ذي مرجعية دينية إلى حزب مدني[44] معربا في نفس الوقت عن أمله في أن تصادق على مشروع قانون المساواة.[45] وتهدف، في رأينا، مناورة رئيس الجمهورية إلى تحقيق غرضين: أولا، إحكام الخناق على حزب حركة النهضة في محاولة لإضعافه انتخابيا بانفراط قواعده لو قبل بالمساواة، وثانيا تحميله مسؤولية عدم تمرير مشروع القانون أمام البرلمان،

41 الجريدة التونسية، سعيدة قراش: النهضة ترفض المساواة في الارث بين الرجل والمرأة، 13 آوت 2018، الموقع:
https://www.aljarida.com.tn/node/205748

42 Avant Première، المرجع السابق.

43 Avant Première، نفس المرجع.

44 الخطاب المتلفز لرئيس الجمهورية 2018، المرجع السابق.

45 نفس المرجع.

إذا رفض المساواة، مما سيزيد من عزلته في المشهد السياسي التونسي ويفقده التعاطف الدولي الذي ما فتئ يحظى به منذ صعود نجمه بعد فوزه في أول انتخابات ديمقراطية وحرة نظّمت في تونس سنة 2011. وهناك من يرى نتيجة أخرى لهكذا مناورة، وتتمثل في «غمزة إلى النساء إن أردن نيل المزيد من الحقوق، فهن بين حركة محافظة ورئيس حداثي.»[46] وفي حقيقة الأمر، لا نتفق كليا مع هذا الاستنتاج، لأن النساء اللاتي يخطب ودّهُن رئيس الجمهورية لسن في حاجة لمن يقنعُهُن بعدم التصويت للنهضة، وإنما يحتاج الرئيس إلى استعادتهن بعد ما فقد جزءا كبيرا منهن بتحالفه مع حزب حركة النهضة. فلا يغيب عنا أن النساء يمثلن الجزء الأكبر من المصوتين لفائدته، وأنهن أعربن[47] عن إحساسهن بغدره، عندما تحالف مع حزب حركة النهضة الذي تعتبره نسبة مهمة من التونسيات حاملا لمشروع رجعي مضاد لمصالح المرأة وحقوقها.

فهل يعني هذا أن الرئيس الحالي للبلاد مقدم على الترشح للانتخابات القادمة، وأن مبادرته في جزء منها مناورة سياسية تعبوية لاسترجاع خزانه الانتخابي، وبذلك لا تعبّر عن عميق انشغال بواقع المرأة خاصة وأننا لم نعرف له أي نضالات سابقة تذكر في مجال الانتصار لقضايا المرأة والدفاع عن المساواة في الإرث حتى أن برنامجه الانتخابي لسنة 2014 بوصفه رئيس حزب حركة نداء تونس لم تضمن وعدا انتخابيا مهما لصالح المرأة عدا التمديد في رخصة الأمومة من شهرين إلى 4 أشهر. فضلا عن هذا لم تصدر عنه أية ردّة فعل، عندما «تقدّم 27 نائبا من كتل برلمانية مختلفة، في العام 2016، بمبادرة تشريعية تتعلق بتحديد نظام المناسبات (الأنصبة) في الميراث، وقد تضمنت 3 بنود تقرّ المساواة في الإرث بين المرأة والرجل، لكنها لاقت معارضة شديدة داخل البرلمان وتوقفت النقاشات حولها»[48]. ولم نظفر له أيضا بمواقف فكرية في سالف ما كتب تحيل إلى أنه صاحب مشروع حداثي لصالح المرأة، بل على العكس من ذلك، لو استحضرنا ردة فعله على تصريحات نائبة رئيس المجلس التأسيسي محرزية العبيدي عن حزب حركة النهضة، حينما عقّب عليها قائلا: «ما هي إلاّ امرأة»، بما يحيل ربما إلى أنها ناقصة عقلا ودينا، لأدركنا أن فرضية انتصاره لقضية المرأة لا تنهض على مؤيّدات قوية. على أية حال، عديدة هي المؤشرات التي تؤكد نيته في الترشح إلى ولاية رئاسية ثانية، لكن الأكيد أنه وبقطع النظر عن ترشحه من عدمه؛ فقد حشر اسمه ضمن قائمة المناصرين لحقوق المرأة التونسية، وربما سيخلده لذلك التاريخ السياسي والاجتماعي للدولة التونسية.

---

46 بولبابة سالم، الباجي يراوغ بشرى ويغازل النهضة، Babnet، 13 غشت 2018، الموقع:

https://www.babnet.net/festivaldetail-166258.asp

47 الخطاب المتلفز لرئيس الجمهورية 2018، دقيقة 23. الموقع:

https://www.facebook.com/Presidence.tn/videos/524013051354467/

48 العرب، الرئيس التونسي يدعو إلى المساواة في الإرث بين المرأة والرجل، 14 غشت 2017. الموقع:

https://alarab.co.uk/الرئيس-التونسي-يدعو-إلى-المساواة-في-الإرث-بين-المرأة-والرجل

2 ـ تخليد الذكرى

«سيذكرُ التاريخ كل من ساهم ويساهم في هذا المشروع، مثلما خلَّدَ ذكرى من سبقَهُم مِمَّن وضعوا لَبنةً مهمّةً على درب الاجتهاد والإصلاح والتنوير كما خلَّدَ ذكرى الزعيم بورقيبة ومن معه، لَمَّا وضعوا مجلة الأحوال الشخصية في مواجهة الأعراف البالية ومنظومة الجهل والقهر والظلم، والتزمّت فكانت ثمرةً طيِّبة ونواةً صالحةً لبناء مجتمع المواطنة والمساواة والحداثة الأصيلة الذي نصبو إليه، ونَعْمَلُ جاهدين طلبًا لبُلوغِهِ.»[49] هكذا تحدث رئيس الجمهورية في خطابه المكتوب (وليس المنطوق) بمناسبة الاحتفال باليوم الوطني للمرأة والموافق للثالث عشر من شهر غشت (أغسطس) 2018؛ أي سنة بعد إحداثه للجنة الحريات الفردية والمساواة وبعد إصدار رئاسة الجمهورية التقرير في يونيو 2018. هذا القرار التاريخي أراده صاحبه «استكمال(ا) لمسار إصلاحي ترسّخ مع دولة الاستقلال و(ي)ريدُ الوصول به إلى مرحلة التتويج»[50]. ويعني به تحديدا «تعديل قانون الأحوال الشخصية المتعلق بالإرث بصورة مرحلية متدرجة حتى بلوغ المساواة التامة بين الرجل والمرأة»[51].

إذن نزّل رئيس الجمهورية مبادرته في سياق مسار، ترك فيه الطاهر الحداد والحبيب بورقيبة بصمات استثنائية، وهو ما تحيل إليه افتتاحية خطابه لسنة 2017 الذي حيا من خلالها الطاهر الحداد، ثم الحبيب بورقيبة. لقد أسند لنفسه مرتبة عليّة بين شخصيات اعتبارية لها حظوة خاصة لدى الأوساط التقدميّة، سواء كانت يسارية أو ليبيرالية أو مستقلة وبصورة خاصة عند المرأة التونسية. فالحدّاد يعتبر من أشهر من دافع على المرأة وضرورة مساواتها مع الرجل، وكان ذلك في أوائل القرن الماضي غير عابئ بما قاساه من أجل كتابه «امرأتنا في الشريعة والمجتمع»[52]. ولقد نُعت الطاهر الحداد بالمارق والمرتد وطالب شق واسع من شيوخ الزيتونة بإقامة الحدّ عليه، حتى فُصل من وظيفه ومات محاصراً. وانسحبت نفس النعوت على الرئيس السابق بورقيبة ووُصف بالهرطقة، وكذا الأمر بالنسبة إلى الرئيس الحالي الباجي قائد السبسي الذي قال فيه بعض المعارضين لمبادرته بأنه مرتدّ وكافر[53]. وفي هذا تواصل لرمزية الريادة والبطولية التي عرفت بهما شخصيتا الحدّاد وبورقيبة.

---

49 Avant-première، المرجع السابق.

50 خطاب رئيس الجمهورية في 13 آوت 2017، المرجع السابق.

51 نفس المرجع.

52 الطاهر الحداد، امرأتنا في الشريعة والمجتمع، المرجع السابق. وأبرز الردود على كتاب الحدّاد كان كتاب "الحِداد على امرأة الحَدَّاد" (1931) لمحمد الصالح بن مراد، و"سيف الحق على مَن لا يَرى الحق" لعمر البَرِّي المدني و"شمول الأحكام الشرعية لأول الأمة وآخرها" لمحمد البشير النيفر.

53 للمزيد على ردود الفعل يراجع: عبد المجيد الجمل، "ردود فعل أحزاب الإسلام السياسي بتونس تجاه دستور 2014 "، مؤمنون بال حدود، مؤسسة دراسات وأبحاث، قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة، الرباط، المملكة المغربيّة، 2016

ولكن حلقة التواصل، كان لابد لها أن تنقطع تحت وطأة الأنا؛ فالرئيس محمد الباجي قائد السبسي يرى أنه لئن «يحق لنا اعتبار أن ثورة تونس الأولى هي مجلة الأحوال الشخصية، وهي ثورة اجتماعية استحقت بها لقب دستور تونس الاجتماعي.»[54] فإن إحداث مشروع الإصلاحات في مجال الحريات الفردية والمساواة «يُمثِّلُ سبقًا تاريخيا عظيما لا مثيلَ لهُ في محيطنا الجغرافي والحضاري والسياسي»[55]. ولم يفت رئيس الجمهورية التذكير في خطابه لغشت (أغسطس) 2018 أن الرئيس الحبيب بورقيبة لم يجرؤ على إقرار المساواة التامة بين المرأة والرجل، خاصة فيما يتعلق بالميراث مؤكدا ما كتبه في خطاب 13 غشت 2017: «نحن لن نكتفي بما تحقق وسنمضي قدما... طلبا للمزيد من المساواة والإنصاف والاهتمام بما غفل عنه أسلافنا.»[56] ثم يعيد الكرّة في 2018 بالقول إنه كان يجدر أن يتم هذا المشروع في ستة 1956[57]. وبهذا يكون الرئيس الباجي قائد السبسي لم يكتف بأن حشر اسمه من بين أكبر رواد الإصلاح في تونس فحسب، وإنما أيضا تفوق على الرئيس الحبيب بورقيبة الذي لم يجرؤ على تسويق ما فعله كنصر عظيم.

ولسائل أن يسأل ماذا تحقق من مبادرة رئيس الجمهورية، كي نعتبرها نصرا عظيما وسبقا تاريخيا أعظم؟ في الحقيقة لا شيء إطلاقا، لأنه وببساطة كل ما ستتمخض عنه المبادرة من مقترحات أو مشاريع قوانين ستبقى رهينة موقف القوى السياسية الممثلة في الأحزاب المتواجدة في مجلس نواب الشعب، وعلى رأسها الفاعل الرئيس حزب حركة النهضة، باعتباره الحزب الذي يملك كتلة برلمانية بقيت موحدة، وهي الآن الكتلة الأغلبية بعد أن تفتت حزب نداء تونس حزب رئيس الجمهورية إلى كتل برلمانية متنازعة، وأيضا ضغط الشارع والحقوقيين والمجتمع المدني والمحافظين والسلفيين وغيرهم.

لذلك قد يبدو أن ما يُسوّق له اتصاليا بالإنجاز التاريخي للرئيس الباجي قائد السبسي، لا يعدو أن يكون مناورة سياسية في ثوب مبادرة تقدميّة يكون الرابح الأساسي منها الرئيس نفسه. فإن مرّت في مجلس نواب الشعب، فمرحى إذ سيعني ذلك أن حركة النهضة أسهمت في التصويت لفائدة المقترح، وهو ما قد يفقدها البعض من ناخبيها. أما إن فشلت ولم تمر من عتبة البرلمان، فمرحى أيضا لأنه سيلقي بالمسؤولية على البرلمان والأحزاب التي خذلته وربما على رأسها حزب حركة النهضة، وهو أمر يسعى هذا الحزب إلى تلافيه لما فيه من فقدان ثقة القوى الأجنبية التي تراهن على نجاح فكرة التوفيق بين الإسلام السياسي وقيم المنظومة الديمقراطية. وفي تقديرنا هذا هو الأفق الذي يتحرك ضمنه الرئيس محمد الباجي قائد السبسي، بعيدا عن كل مبدئيّة في التصورات والمواقف لمجتمع مفتوح تكون فيه فعلا المرأة شريكا متساويا مع الرجل

54 Avant-première، المرجع السابق.

55 Avant-première، نفس المرجع.

56 خطاب رئيس الجمهورية 13 آوت 2017، المرجع السابق.

57 خطاب رئيس الجمهورية المتلفز 13 آوت 2018، المرجع السابق، دقيقة 17

في المواطنة، بل هو أفق مناورات عهدناها في من تربّى وترعرع في الثقافة السياسية للحزب الاشتراكي الدستوري سليل الحزب الحر الدستوري، والذي حكم البلاد منذ استقلالها إلى قيام الثورة، وهي أساليب يحذقها جيّدا صاحب الأصل التجاري لحزب نداء تونس وعايشها ردها طويلا من الزمن.

لكن مع ذلك، تظلّ المبادرة سبقا تاريخيا لا مراء فيه. أما صاحبها الفعلي، فهو في تقديرنا جميع أعضاء لجنة الحريات الفردية والمساواة ومعهم المتحدثة باسم رئاسة الجمهورية الأستاذة سعيدة قرّاش التي قامت بدور محوري في هذا المجال. قد يعيب البعض انخراط فريق اللجنة أو البعض منهم في مناورة الرئيس الباجي السياسية الانتخابية. ولئن كان الأمر صحيحا، إلا أنه لا بُدّ من الأخذ في الاعتبار صعوبة المعادلة المطروحة. فقد كان عليهم إما أن يرفضوا العهدة الرئاسية فيفوتوا فرصة حقيقية لنفض الغبار عن تشريعات بالية، وإما أن يقبلوا بها وبالشروط والحدود التي وضعتها لعملهم، وينخرطوا في إصلاح المنظومة من الداخل. إنه لجدل قديم قدم التاريخ السياسي للشعوب. لكن الأكيد أن المتحدثة باسم رئاسة الجمهورية التونسية تجسّد انتصار مقولة الإصلاح من داخل المنظومة. فالاعتقاد عندنا أنها هي المهندسة الرئيسة لهذه العملية؛ إذ هي تعلم أن الرئيس محمد الباجي قائد السبسي يحتاج إلى طيف التقدميين والتقدميات من كل المشارب الفكرية والسياسية. فانبرت تخطط لهذه العملية، لتتويج سنوات قضتها وأغلبية أعضاء اللجنة في النضال من أجل المساواة التامة بين المرأة والرجل وتحرير التشريعات التونسية من جميع المكبلات للحريات الفردية. وليس أدلّ على ذلك من التماهي الموجود بين خطابات الرئيس المكتوبة وبين نص التقرير، حتى أنه أحيانا تختلط علينا الأمور ولا ندري إن كنّا بصدد قراءة خطاب الرئيس أم تقرير اللجنة. وقد أسهم أيضا الوضع الإقليمي والدولي في إضعاف موقع النهضة داخليا وزاده معارضتها لعزم رئيس الجمهورية تنحية رئيس الحكومة يوسف الشاهد على تسهيل عمل المستشارة سعيدة قرّاش وإقناع الرئيس بالمضي قدما ولا يهم إن كان سيستعمل ذلك فقط كمناورة سياسية؛ فالرهان يستحق التضحية وقد تنجح المبادرة الرئاسية. أما الرئيس السبسي، فيعلم أيضا أن نفس الشق يُعوّل عليه للدفع بالإصلاحات، إلا أنه لا يريد أن يقفز في المجهول وكما يقول: «لا أدخل في مشروع خاسر». وعليه، ترك لنفسه سلطة تقدير ما يفعل بتقرير اللجنة، فردد أنه تركها تعمل «في كنف الاستقلالية التامّة، على أن نتّخذ لاحقا ما نراه صالحا من قرارات وفق تمشٍّ تدريجي حسب مختلف مجالات التدخل التشريعي وتعدد الموادِّ القانونية وتنوع اختصاصاتها»[58]. ولا يبدو أن اللجنة عملت في كنف الاستقلالية، لأن الرئيس كان يتابع ويتقابل مع أعضائها أثناء مدّة أشغالها[59] وتدلّ مخرجاتها على

58 Avant-première، المرجع السابق.

59 شمس ف. م، رئيس الجمهورية يطلع على مدى تقدم لجنة الحريات الفردية والمساواة في اعداد تقريرها النهائي، 02 يناير 2018. الموقع:
https://www.shemsfm.net/ar/الأخبار_أخبار-تونس_الأخبار-الوطنية/183311/رئيس-الجمهورية-يطلع-على-مدى-تقدم-لجنة-الحريات-الفردية-والمساواة-في-اعداد-تقريرها-النهائي

تدخل الرئاسة على الأقل، كي يظل الرئيس ممسكا بزمام الأمور، من ذلك التشديد خاصة على عدم صدم مشاعر الشعب المسلم. فكانت، كما أسلفنا في الجزء الأول، أن ظهرت مخرجات التقرير بمنطق خطوتين إلى الأمام وخطوة إلى الوراء.

لكن في الحقيقة، كانت اللجنة أكثر شجاعة من إكراهات العهدة إذ صدعت بموقفها بلا مواراة في خصوص قضايا ذات حساسية تخص المساواة، وكل ما تحمله التشريعات التونسية من ميز على أساس الدين، سواء كان موجها ضدّ المرأة أو الرجل، وكل ما تجثم به المرجعية الدينية، عن خطإ أو صواب، من تضييقات على الحريات الفردية والحياة الخاصة كالعلاقات الجنسية بين الراشدين، وزواج التونسية بغير المسلم، وشرب الخمر، والإفطار في رمضان إلى جانب تعديل ولاية الزوج في العلاقات الأسرية في اتجاه المساواة مع الزوجة، وإقرار المساواة بين الابن الطبيعي والابن الشرعي وتعديل شرط المهر، حيث لا يقع ربطه بمسألة حق الزوج في الدخول على زوجته، إلخ. وقد كان لتقرير اللجنة في كل المواضيع الحساسة التي أثارتها موقفا منتصرا للقيم السامية لمنظومة حقوق الإنسان من دون مراوغة. لكن كما ذكرنا أعلاه شاءت إكراهات العهدة أن تقوم اللجنة بترك الباب مفتوحا في بعض المسائل شديدة الحساسية للأخذ بعين الاعتبار السمة المحافظة للمجتمع التونسي. وحسب تقديرنا، لم يتنازل أعضاؤها كثيرا، وقاموا بتجميع مطالب متعلقة بالحريات الفردية والمساواة ناضل من أجلها المجتمع الحقوقي عقودا طويلة. إن هذا المجهود هو ما سيذكره التاريخ القانوني والسياسي للبلاد التونسية لا محالة، وستذهب المناورات السياسية أدراج الرياح.

الخاتمة

أراد هذا المقال تفهم وتفسير استراتيجيات الفاعلين الأساسيين المعنيين بتقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة، وكيف تعاملوا وتفاعلوا مع السياقات المختلفة؛ ويبدو أن لجنة الحريات الفردية والمساواة تبيّنت أن اللحظة هي تاريخية بالفعل للخروج بالحريات الفردية وبالمرأة التونسية من وضعية المفعول به تاريخيا إلى وضعية الفاعل في تركيز مفهوم المواطنة. ولم يخل عملها من تعقيدات تمثلت بالأساس في إكراهات العهدة. ومهما تكن المآخذ الوجيهة وغير الوجيهة على عمل اللجنة، فإن الصيغ المقترحة تحيل إلى مجهود حقيقي لعدم تفويت فرصة إصلاح المنظومة القانونية المُؤطرة للحريات الفردية والمساواة.

على الرصيف المقابل وقف رئيس الجمهورية الحالي، وقد طغت عليه الحسابات الانتخابية والمناورات السياسية مستعملا في ذلك اللجنة وعملها، حيث تستحيل مبادرته إلى مناورة سياسية بامتياز لا تستند إلى

مواقف مبدئية، بل تحركها في جانب آخر دوافع شخصية مرتبطة بتضخم الأنا، والتي قادته إلى تصنيف نفسه بنفسه ضمن خانة عظماء التاريخ السياسي التونسي.

ومهما يكن من أمر، وبالنظر إلى التوازنات التي جاء بها الدستور الجديد للدولة التونسية وللسياق الذي يدور فيه السجال حول الحريات الفردية وقضية المساواة، وما ستؤول إليه المبادرة الرئاسية حين تمرّ مقترحات القوانين إلى مجلس نواب الشعب، فإننا لو نظرنا للمسألة من زاوية التعدّد والاختلاف داخل دولة يظلّ فيها الفضاء العام مفتوحا للجميع ومحميّا، وتكون فيه حرية الضمير والمعتقد وحرية تدبير الحياة الخاصة مضمونة قد لا تكون الحلول التوفيقية التي طرحتها اللجنة، وإن على مضض فيما يبدو، في مسألة المساواة في الميراث على الأقل أسوأ ما ورد في تقريرها، بل لعلّه أحسن ما فيه.

المراجع:

آمنة الرميلي، «حول تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة»، جريدة الشروق أون لاين، 28-08-2018.الموقع:

http://alchourouk.com/article/-الدكتورة-آمنة-الرميلي-تكتب-لـ-الشروق-أون-لاين2--2تقرير-لجنة-الحريات-الفردية-والمساواة-نظرة

أمر رئاسي عدد 111 لسنة 2017 مؤرخ في 13 غشت2017، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، 15 أوت 2017، عـــدد 65

بولبابة سالم، الباجي يراوغ بشرى ويغازل النهضة، Babnet، 13 غشت 2018. الموقع:

https://www.babnet.net/festivaldetail-166258.asp

الجريدة التونسية، سعيدة قراش: النهضة ترفض المساواة في الارث بين الرجل والمرأة، 13 غشت 2018، الموقع:

https://www.aljarida.com.tn/node/205748

حوار راشد الغنوشي مع جريدة Le Parisien، 29 نونبر 2018. الموقع:

http://www.leparisien.fr/international/tunisie-ennahdha-a-vote-les-lois-instaurant-la-parite-29-11-2018-7956261.php

خطاب رئيس الجمهورية المتلفز 13 غشت 2017. الموقع:

https://www.facebook.com/Presidence.tn/videos/1544920525565999/

خطاب رئيس الجمهورية المتلفز 13 غشت 2018. الموقع:

https://www.facebook.com/Presidence.tn/videos/524013051354467/

خطاب رئيس الجمهورية في 13 غشت 2018. الموقع:

http://avant-premiere.com.tn/ar/الخطاب-الذي-لم-يقرأه-الباجي-قايد-السبس/

رئاسة الجمهورية، تقرير الحريات الفردية والمساواة، 01 يونيو 2018 الموقع:

http://www.akherkhabaronline.com/uploads/FCK_files/Rapport-COLIBE.pdf

سبوتنيك، الخميري: تونس دولة مدنية لشعب مسلم والمساواة في الإرث تخالف الدستور. الموقع:

https://arabic.sputniknews.com/arab_world/20180818103471625 4--الخميري-تونس-المساواة-الإرث-شعب-مسلم-دستور/

شمس ف.م، رئيس الجمهورية يطلع على مدى تقدم لجنة الحريات الفردية والمساواة في إعداد تقريرها النهائي، 02 يناير 2018. الموقع:

https://www.shemsfm.net/ar/-الأخبار_أخبار-تونس_الأخبار-الوطنية/183311/رئيس-الجمهورية-يطلع-على-

مدى-تقدم-لجنة-الحريات-الفردية-والمساواة-في-اعداد-تقريرها-النهائي

الصباح نيوز، خطاب رئيس الجمهورية بمناسبة الاحتفال بالعيد الوطني للمرأة 13 غشت 2017 الموقع:

النص-الكامل-لخطاب-السبسي-بمناسبة-الاحتفال-بالعيد-الوطني-/http://www. assabahnews.tn/article/157088 للمرأة

الطاهر الحداد، امرأتنا في الشريعة والمجتمع، الدار التونسية للنشر النشرة الثالثة، 1977

الطاهر بن يحي، قراءة نقدية تحليلية للتّقرير الحدث: تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة، أسطرلاب، 2018. الموقع:

http://www.astrolabetv.com/ar/-3تق-الحدث-تقرير-للتّحليلية-نقدية-قراءة/?fbclid=IwAR11oQ0lT_ wJR2rSoDAEGqtqt9zip6gWW7JeSr4MufUIQ25xpMgmMKcgf9A#_ftnref3

عبد السلام الزبيدي «تقرير الحريات الفردية والمساواة، جدل الفضاء الافتراضي»، تونس، منشورات سوتيميديا، غشت 2018

عبد اللطيف الهرماسي، تزامنا مع صدور تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة: التسوية في الإرث ثورة ثقافية نخبوية لا مطلب مجتمعي، المغرب، 22 يونيو 2018. الموقع:

https://ar.lemaghreb.tn/قضايا-وأراء/item/28896--تزامنا-مع-صدور-تقرير-لجنة-الحريات-الفردية-والمساواة التسوية-في-الإرث-ثورة-ثقافية-نخبوية-لا-مطلب-مجتمعي

عبد المجيد الجمل، «ردود فعل أحزاب الإسلام السياسي بتونس تجاه دستور 2014 «، مؤمنون بلا حدود، مؤسسة دراسات وأبحاث، قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة، الرباط، المملكة المغربيّة، 2016

عبد المجيد الجمل، الجدل حول المساواة في الإرث بين حراس الشريعة والحداثيين في تونس والخارج، مؤمنون بلا حدود، قسم الدراسات الدينية، 11 أكتوبر 2018. الموقع: https://www.mominoun.com/pdf1/2018-08/irt.pdf

العرب، الرئيس التونسي يدعو إلى المساواة في الإرث بين المرأة والرجل، 14 غشت 2017. الموقع:

ملخص تقرير اللجنة الحريات الفردية والمساواة. الموقع:

https://drive.google.com/file/d/1IUae06tOv8xNDJRXvNjuUKXuhkMSG319/view

منال المبروك، مجلس الوزراء التونسي يحيل قانون «المساواة في الميراث» للبرلمان، الوطن، 23 نونبر 2018. الموقع:

نسمةTV، الباجي قايد السبسي يعد ببعث مجلة الحريات الشخصية، 19.02.2017 الموقع:

HTTPS://WWW.NESSMA.TV/ARTICLE/-1664الباجي-قايد-السبسي-يعد-ببعث-مجلة-الحريات-الشخصية

وحيد الفرشيشي، «تونس» وضعت تقريرا مميزا حول الحريات الفردية والمساواة: أي حريّات للجمهورية الثانية في ظل «التوجّهات المعاصرة لحقوق الإنسان»؟، المفكرة القانونية، 18 يونيو 2018. الموقع:

http://legal-agenda.com/article.php?id=4564#_ftn6

Alexander Wendt, “Anarchy is what States Make of it: The Social Construction of Power Politics”, *International Organization,* Vol. 46, No. 2 (Spring, 1992), pp. 391-425

Babnet، لجنة الحريات الفردية والمساواة تنهي أشغالها يوم 20 فبراير 2018 الموقع:

https://www.babnet.net/cadredetail-154288.asp

http://alwatannews.net/article/804853/Arab/-مجلس-الوزراء-التونسي-يحيل-قانون-المساواة-في-الميراث-للبرلمان

https://alarab.co.uk/الرئيس-التونسي-يدعو-إلى-المساواة-في-الإرث-بين-المرأة-والرجل

MominounWithoutBorders

Mominoun

@ Mominoun_sm

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

الرباط – أكدال. المملكة المغربية

ص ب : 10569

الهاتف : 54 99 77 537 212+

الفاكس : 27 88 77 537 212+

info@mominoun.com

www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2019

All rights reserved © 2019